



بلاغ

تُعلم مصالح رئاسة الحكومة أنه تبعا للإجراءات المنبثقة عن اجتماع الهيئة الوطنية لمجابهة انتشار فيروس كورونا، فقد تقرّر ابتداء من يوم 19 أفريل وإلى غاية يوم 30 أفريل 2021، اعتماد نظام عمل إداري بالنسبة لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، يتم بموجبه تطبيق فارق توقيت بساعة واحدة بين فريقَي عمل عند بداية ونهاية الحصة اليومية وذلك على النحو التالي:

من السّاعة الثامنة صباحا (08.00) إلى السّاعة الثانية والنصف بعد الزوال (14.30)	فريق أول	من يوم الاثنين إلى يوم الخميس:
من السّاعة التاسعة صباحا (09.00) إلى السّاعة الثالثة والنصف بعد الزوال (15.30)	فريق ثان	
من السّاعة السابعة والنصف صباحا (07.30) إلى السّاعة الواحدة بعد الزوال (13.00)	فريق أول	يوم الجمعة:
من السّاعة الثامنة والنصف صباحا (08.30) إلى السّاعة الثانية بعد الزوال (14.00)	فريق ثان	

ويتم توزيع الأعوان على فريقين بصفة متوازنة بمقتضى مذكرة عمل داخلية صادرة عن رئيس الهيكل الإداري المعني، على ألا تقلّ خطته الوظيفية عن رئيس مصلحة إدارة مركزية أو خطة معادلة.

هذا ويمكن لرؤساء الهياكل الإدارية الترخيص لبعض الأعوان الراجعين إليهم بالنظر في العمل عن بعد متى توفّرت وسائل العمل عن بعد واستجابت الوظائف لأدائه، مع الحرص على متابعة الأداء بشكل يومي.

وتجدر الإشارة إلى أنه يمكن لرؤساء الهيئات والمؤسسات والمنشآت العمومية اعتماد نظام العمل الإداري المشار إليه أعلاه، مع مراعاة ما تقتضيه طبيعة العمل بالهيئة أو المؤسسة أو المنشأة التي يشرفون عليها، وبعد إعلام وزارة الإشراف القطاعي إن وُجدت.

كما يتّجه التذكير في هذا الإطار بضرورة التزام الهياكل الإدارية بتدعيم إجراءات التوقي من انتشار فيروس كورونا وفقا لما أقرّته المناشير الصادرة في الغرض، إلى جانب الحرص على تقيد الأعوان والمتعاملين مع الإدارة بجميع الإجراءات الوقائية المتّبعة في سياق مجابهة الوضع الصحي الاستثنائي.

